



رئيس الهيئة

قرار رقم ٣٠٤٢ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٧ / ٨ / ٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطة التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمها:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الصفة	الرقم القومي
١	سلوى امام حسين المغربى	٩٩٠٨	٢٠٢٣/٧/١٦	حر	٢٦٠١٠٢٢٠١٠٣٠٤١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد قريد صالح